

قرار وزاري

رقم ٢٠١٧/٣١٣

برفع حظر استيراد الطيور الحية عن بعض الدول

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٧/١١٢ بحظر استيراد الطيور الحية من ماليزيا ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٤/٣٢٠ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٦/٣٥٢ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٧/٨٩ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول ،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها
ومشتقاتها ومخلفاتها من بعض الدول ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يرفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها عن مملكة ماليزيا ،
والمملكة المتحدة ، وجمهورية ألمانيا الاتحادية ، وولاياتي " ويسكونسن وتينيسي " بالولايات
المتحدة الأمريكية ، الواردة في القرارات الوزارية أرقام ٢٠٠٧/١١٢ ، ٢٠١٤/٣٢٠ ، ٢٠١٦/٣٥٢ ،
٢٠١٧/٨٩ ، المشار إليها .

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، كل في مجال اختصاصه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٩ / ٢ / ١٤٣٩ هـ

الموافق : ٨ / ١١ / ٢٠١٧ م

د. فؤاد بن جعفر الساجواني

وزير الزراعة والثروة السمكية